

قرار رقم (١٥٥٧) لسنة ٢٠٢١
بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٧
بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

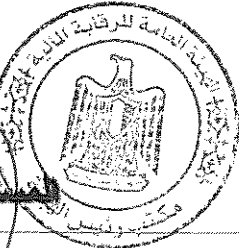
وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة فى هذا الشأن.

" قرار "

مادة أولى: يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الاتى أسماؤهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسطاء تأمين ضمن الجهاز الانتاجى بالشركة التالية وفقاً لأحكام المادتين (٧٣) ، (٧٤) مكرراً من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ، وبنفس رقم قيدهم السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	اسم الوسيط	الرقم	الشركة	الرقم القومى
١.	احمد طارق سيد محمود	٤٠٨٣٠	متلايف لتأمينات الحياة	٢٨٦٠٢٠١٢١١٤٢٧٩
٢.	محمد نبيل نصر مصطفى	٣٤٩٦٦	متلايف لتأمينات الحياة	٢٨٧٠٤٠٢١٩٠٠٤٣٨

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .



رضا عبد المعطى
نائب رئيس الهيئة